محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : الحقوقية

رقم القضية :

٢٠١٨/١٨٠

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــدل

القـــرار

الصـــادر عن محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاســـة القاضي الســـيد محمد متروك العجارمة

وعضويـــة القضـــاة الســـادة

د. عيسى المومني، محمد البيرودي، محمد المعايعة، قاســـم قطيش

المميـــزان:- ١- عيسى حنا يوسف حداد.

٢- ياسر حنا يوسف حداد.

وكيلهما المحامي نزار صوالحة.

المميز ضدهما:- ١- عاطف صالح سالم حجازي.

٢- عزمي صالح سالم حجازي.

وكيلهما المحامي بلال عابنة.

lawpedia.jo

بتاريخ ٢٠١٧/١١/٥ قدم هذا التمييز للطعن في القرار الصادر عن محكمة استئناف حقوق إربد في القضية رقم (٢٠١٦/١٠٣٣٢) بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣ القاضي بإسقاط الاستئنافين الأصليين المقدمين من المستأنفين عيسى حنا يوسف حداد وياسر حنا يوسف حداد للطعن بالقرار الصادر عن محكمة بداية حقوق إربد رقم (٢٠١٥/٩٤٩) فصل ٢٠١٦/٣/٣٠، وذلك بناءً على طلب وكيل كل منهما وإسقاط الاستئنافين التبعيين المقدمين من المستأنفين تبعياً عاطف صالح سالم حجازي وعزمي صالح سالم حجازي وتضمين المستأنفين أصلياً بالتكافل والتضامن فيما بينهما الرسوم والمصاريف ومبلغ (٥٠٠) دينار أتعاب محاماة للمستأنفين تبعياً عن هذه المرحلة الاستئنافية .

للأسباب الواردة في لائحة التمييز قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً .

وبتاريخ ٢٠١٧/١١/١٦ قدم وكيل المميز ضدهما لائحة جوابية طلب في نهايتها قبولها شكلاً ورد التمييز موضوعاً .

القـــــــــــــرار

بالتدقيق والمـــــداولة نجد أن واقعة هذه الدعوى تتلخص في أنه وبتاريخ ٢٠١٥/٦/١٤ أقام المدعيان :-

١- عاطف صالح سالم حجازي.

٢- عزمي صالح سالم حجازي.

الدعوى البدائية الحقوقية رقم (٢٠١٥/٩٤٩) لدى محكمة بداية حقوق إربد بمواجهة المدعى عليهما :-

١-ياسر حنا يوسف حداد .

٢-عيسى حنا يوسف حداد .

بموضوع : مطالبة ببدل أجور المثل.

مقدرة بمبلغ (٧١٠٠) دينار لغايات الرسوم.

lawpedia.jo

مؤسسة على ما يلي :-

١-يملك المدعيان المحل التجاري الطابق الأرضي شقة رقم (١٠٢) المقام على قطعة الأرض رقم (١٤٦٣) حوض رقم (١٥) من أراضي إربد.

٢-كان المدعى عليهما يستأجران المحل التجاري المقام على قطعة الأرض المبينة بالبند الأول بموجب عقد خطي من تاريـــــخ ٢٠٠٥/٩/١ بأجرة سنوية (١٣٥٠٠) دينار تدفع على قسطين متساويين القسط الأول في ٩/١ من كل عام والقسط الثاني في ٣/١ من كل عام.

٣-بتاريخ ٢٠١٢/٤/٤ أقام المدعيان دعوى للمطالبة ببدل أجور مأجور وفسخ العقد لدى محكمة بداية حقوق إربد بالرقم (٢٠١٢/٤٣٨) وصدر قرار بالحكم للمدعيين ببدل أجور مأجور وفسخ العقد وتسليمه خالياً من الشواغل واكتسب الحكم الدرجة القطعية .

٤-بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٢ تم تنفيذ قرار الحكم المذكور بالبند السابق لدى دائرة تنفيذ محكمة بداية إربد بالرقم (٢٠١٤/٧٤٧٣) ولم يتم تسليم العقار خالياً من الشواغل إلى هذا التاريخ.

٥-إن ذمة المدعى عليها مشغولة بأجر المثل للعقار موضوع الدعوى من تاريخ ٢٠١٢/٩/١ لغاية تاريخ رفع هذه الدعوى .

بتاريخ ٢٠١٦/٣/٣٠ وبنتيجة المحاكمة قررت محكمة أول درجة الحكم بإلزام المدعى عليهما ياسر حنا يوسف حداد وعيسى حنا يوسف حداد بدفع مبلغ (٢٨٦٦٦,٦) ديناراً ثمانية وعشرين ألفاً وستمئة وستة وستين ديناراً و(٦ فلوس) بالتضامن والتكافل للمدعيين عاطف صالح سالم حجازي وعزمي صالح سالم حجازي وتضمين المدعى عليهما الرسوم والمصاريف ومبلغ (١٠٠٠) دينار أتعاب محاماة والفائدة القانونية بواقع (٩%) من تاريخ المطالبة وحتى السداد التام .

lawpedia.jo

لم يرتضِ المدعى عليهما بهذا القرار فطعن كل منهما فيه بموجب استئنافين أصليين، ثم طعن المدعيان في القرار ذاته بموجب استئناف تبعي .

بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣ وبناءً على طلب وكيلي المستأنفين أصلياً قررت محكمة استئناف إربد إسقاط الاستئنافين الأصليين وتبعاً لذلك إسقاط الاستئناف التبعي وتضمين المستأنفين أصلياً بالتكافل والتضامن فيما بينهما الرسوم والمصاريف ومبلغ (٥٠٠) دينار أتعاب محاماة للمستأنفين تبعياً عن المرحلة الاستئنافية .

لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى المستأنفين أصلياً (المدعى عليهما) فطعنا فيه تمييزاً بتاريخ ٢٠١٧/١١/٥ بموجب لائحة تضمنت أسبابها طلبا في نهايتها نقض القرار

المميز وتبلغ المميز ضدهما لائحة التمييز وتقدما ضمن الميعاد القانوني بلائحة جوابية انتهيا بها إلى طلب رد التمييز شكلاً .

وعن اللائحة الجوابية وبدءاً بالبند الثاني من هذه اللائحة الذي يبدي من خلاله المميز ضدهما أن المحامي الذي تقدم بهذا التمييز عن كلا الطرفين هو وكيل طرف واحد وليس وكيلاً عن الآخر وليس له علاقة قانونية عن المحكوم عليه ياسر حتى يتقدم بتمييزه عنه وإنما وكيله المحامي طارق حداد .

وفي ذلك نجد أن الطعن التمييزي الماثل مقدم بواسطة المحامي نزار صوالحة بصفته وكيلاً عن المميزين عيسى حنا يوسف حداد وياسر حنا يوسف حداد.

وحيث إنه لا يوجد في ملف الدعوى ما يفيد بأن المحامي المذكور وكيلاً عن الطاعن ياسر حنا يوسف حداد وبذلك فإن الطعن الماثل بشقه المتعلق بالمميز ياسر مقدماً من غير ذي صفة ويتعين رده شكلاً .

وعن البند الأول من هذه اللائحة والذي يبدي من خلاله المميز ضدهما أن التمييز مستوجباً للرد شكلاً لتقديمه بعد فوات المدة القانونية.

وفي ذلك نجد أن مدة الطعن بالتمييز في الأحكام الصادرة عن محاكم الاستئناف في الدعاوى التي تزيد قيمتها على عشرة آلاف دينار هي ثلاثين يوماً من اليوم التالي لتاريخ صدورها إذا كانت وجاهية وفقاً لأحكام المادة (١/١٩١) من قانون أصول المحاكمات المدنية وأنه يرد كل تمييز لم يقدم خلال هذه المدة وفقاً لأحكام المادة (١/١٩٦) من القانون ذاته.

وحيث إن القرار محل الطعن الماثل صدر وجاهياً بحق المميز عيسى بتاريخ ٢٠١٧/٧/٣ فإن الطعن التمييزي المقدم منه بتاريخ ٢٠١٧/١١/٢ يغدو مقدماً بعد فوات المدة القانونية ويتعين رده شكلاً.

lawpedia.jo

لهذا وسنداً لما تقدم ودون التعرض لأسباب الطعن التمييزي نقرر رد الطعن التمييزي شكلاً بشقه المتعلق بالمميز ياسر حنا يوسف حداد لتقديمه ممن لا يملك حق تقديمه ورده شكلاً بشقه المتعلق بالمميز عيسى حنا يوسف حداد لتقديمه بعد فوات المدة القانونية وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قراراً صدر بتاريخ ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ الموافق ٢٠١٨/١/١٦م

عضو نائب الرئيس

عضو نائب الرئيس

برئاسة القاضي نائب الرئيس

عضو

عضو

رئيس الديوان

lawpedia.jo

دقق/ أ . ك